العدد (2244) السنة التاسعة - الأحد (11) أيلول 2011 ◆ http://www.almadapaper.com - E-mail: almada@almadapaper.com

نحن والعدالة

الرأي المخالف في الحكم القضائي

■ الحقوقي / علي العبيدي

يثار موضوع الرأي المخالف عندما تكون المحكمة مؤلفة من قضاة عدة كمحكمة الاستئناف أو محكمة التمييز أو مؤلفة من قاض وعضوين آخرين مستشارين كمحكمة القضاء الإداري، فالمحكمة المكونة من هيئة تصدر إحكامها إما باتفاق جميع الآراء أو بالأكثرية، وعندما يكون القرار بالأكثرية أي انه هناك رأي مخالف صادر عن احد القضاة أو الأعضاء بمخالفة باقي الهيئة وذلك بتدوين مخالفته، فالرأي المخالف عندما يصدر يدون ويحفظ في إضبارة الدعوى ولا ينطق به ولا يسمح لأحد بالاطلاع عليه هذا كما جاء في قانون المرافعات المدنية رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ ونصت المادة ١٥٨ منه على أن تصدر الأحكام بالاتفاق أو بأكثرية الآراء ونصت المادة١٦٠- ٢ منه على أن يدون العضو المخالف رأيه وأسباب مخالفته ولا ينطق بالمخالفة وتحفظ في إضبارة الدعوى ولا تعطى منها صورة.صدور الرأي المخالف في الأحكام القضائية في الحقيقة له مزايا عديدة كما انه لا يخلو في واقع الأمر من العيوب، فالرأي المخالف يؤدي إلى بذل المزيد من الجهد وحتى التنافس بين الأعضاء في دراسة الدعوى إذ عندما تجتمع المحكمة للمداولة في الحكم فان من حق كل قاض اشترك في المرافعة أن يبدي رأيه في الدعوى لإصدار الحكم فيها لأن كل قاض يدافع عن وجهة نظره ويبدي من الأسباب القانونية التي تؤيد رأيه وقد يؤدي ذلك إلى إعادة دراسة الدعوى مجددا وبذل مجهود اكبر في تفهم الدعوى وتطبيق القانون كذلك ان من يبدي رأيا مخالفا في الحكم يكون قد أراح ضميره لعدم قناعته برأي زملائه ،كما إن بيان الرأي المخالف يكشف عن المصاعب التي يصادفها القضاة في تطبيق القانون على وقائع الدعوى وفيه تنبيه للمشرع بضرورة إزالة بعض الغموض الذي يعتري بعض النصوص القانونية ،كما إن اختلاف الرأي دليل على حيوية القضاء وبرهان على محاولة الوصول إلى الحق والعدالة في إصدار الحكم،فالرأي المخالف يعطي صورة صادقة وحقيقية لواقعية العمل القضائي فهو ظاهرة طبيعية لا يمكن تجنبها ولهذا فأن فتح أبواب التعبير عنها هو الوسيلة الوحيدة لإراحة ضمير القاضي و براءة ذمته، ولكن رغم كل هذه المزايا في إصدار الرأي المخالف في الأحكام القضائية إلا أن هناك بعض العيوب التي تشوب الرأي المخالف، فبيان الرأي المخالف قد يشكك في قوة الحكم القضائي لأنه صدر بأكثرية الآراء وليس باتفاقهم، وبالتالي إن صدوره قد يضعف الثقة بالعدالة القضائية وفي بعض الأحيان يؤدي إلى خصومات بين القضاة أنفسهم وهذه الخلاف في الرأي قد يؤدي إلى تحول الأقلية المخالفة إلى رأي الآخرين في دعوى مماثلة،فيصدر حكم مخالف للحكم السابق وبذلك يحدث تعارض في الأحكام القضائية صادرة عن نفس المحكمة، وبالرجوع إلى القانون العراقي الذي اخذ بمبدأ السماح للقاضي أو احد أعضاء الهيئة بتدوين رأيه المخالف إلا انه لم يؤيد النطق به وإعطاء صورة منه لكن كان من الأحسن السماح للقاضي المخالف النطة برأيه المخالف بجانب رأي الأكثرية وان ذلك يؤدي إلى اطمئنان الخصوم في الدعوى ويزيد من ثقة المواطنين بأحكام القضاء ويكشف للناس واقع العمل القضائي والصعوبات التي يلاقيها القضاة وتطبيق القانون على وقائع الدعوى ويعتبر ايضا ضمانا لاستقلال القاضي ووسيلة تسمح للمواطن بمراقبة عمل القاضي على حدة ومدى تفهمه للقانون.

القبض على "عشيق" الزوجات القاتل

بنى لهن قصوراً على الرمال... وأسقط السقوف على رؤوس الأزواج

بغداد / منتصر الساعدي

عند وصول فريق عمل التحقيقات الجنائية في محافظة الديوانية إلى بيت المجني عليه (حيدر .ف) منتسب في مديرية شرطة المدينة ، بعد أن ادعت الزوجة بأنها وجدت الجثة أمام باب الدار.وعند وصول الفريق إلى المكان المقصود تمت مشاهدة جثة المجني عليه ملقى على وجهه أمام منزله ومصابا بإطلاقة نارية في أعلى العنق ونافذة من أسفل الذقن.

ومنذ الوهلة الأولى اتضح لفريق التحقيق أن الجثة منقولة إلى هذا المكان لعدم وجود بقع دموية على الرغم من أن الجرح نازف.وقد ادعت الزوجة أنها خرجت صباحا من البيت ووجدت زوجها مقتولا أمام المنزل كونه كان في تلك الليلة مكلفا بواجب في دائرته.

تقول الزوجة المتهمة (و.ع) قبل أكثر من شهر تعرفت على شخص يدعى (ح.ع) وحصلت بيننا علاقة غرامية خفية عن زوجها وكانا يمارسان "الجنس " في دارها،وكانت تتصل بالمتهم (ح) عن طريق جهاز موبايل أرسله لها وبعد إكمال الاتصال تقوم بإخفائه أسفل الطباخ حتى لا يكتشف أمرها .

وتستدرك المتهمة في حديثها قائلة: في يوم الحادث عثر زوجي على جهاز الهاتف الذي حرصت على إخفائه بشكل جيد ، ولكنه استطاع اكتشافه ولاحظ وجود رسائل واتصالات في الجهاز من أرقام غريبة ، وعلى أثرها قام بضربي بشدة ، لكنني أنكرت تماما معرفتي بوجود الجهاز في هذا المكان وأنكرت بأني قمت بهذه الاتصالات أو بعثت "المسجات " ، إلا أن زوجي لم يقتنع بكلامي فقام بالاتصال بصاحب الخط الذي كان رقمه موجودا في جهاز الهاتف بشكل متكرر ، وتكلم معه بطريقة شديدة وشتائم بين الطرفين، وحصل تهديد بينهما،وبعد ذلك استمر زوجي بضربي واهانتي وقام بارتداء ملابسه (زي العسكري) وذهب لغرض البحث عن صاحب الخط لدى شركة الهاتف النقال ويرفع دعوى ضده.

خطة قتل الزوج

وتضيف الزوجة (و.ع) في الساعة الرابعة عصرا حضر إلى دارها المتهم (ح) وطلب منها تسليمه جهاز الموبايل مع الخط وأخبرته بان الجهاز مع زوجها.

في الساعة الحادية عشرة ليلا من نفس اليوم حضر زوجها وكان يحمل معه مسدسه الحكومي وأثناء دخوله إلى الدار انقض عليه المتهم (ح) الذي كان مختبئاً بالاتفاق معها وحاول تجريده من السلاح وقد قامت هي بمساعدته وأخذت المسدس وأطلقت النار على زوجها وإصابته في عنقه فأردته قتيلا ،ومن ثم قاموا بوضع كيس نايلون على جثة المجني ،ومن ثم حمله إلى خارج الدار ورمي جثته أمام الباب الخارجي.

وتمسح المتهمة دموعها وتضيف : بعد ذلك قمنا بغسل ممرات الدار التي تلطخت بالدماء ،الأمر الذي جذب أنظار رجال التحقيقات الجنائية ،فضلا عن وجود بقايا دماء على الأرض وبعد إجراء التفتيش الدقيق عثر على ظرف فارغ يعود لمسدس من عيار(٩ملم)، أما المقذوف الناري فوجد داخل سجادة البيت (الكاربد) في صالة الدار.

وبعد أن استمرت التحقيقات تبين أن المجرم قام بقتل شخص آخر في منطقة الكريعات،بطعنه ٣٦ مرة ،ومن ثم أخفاء أداة الجريمة وهي عبارة عن سكين حاد جدا في حديقة منزل الضحية ، وبعد الاستفسار عن هوية المجني عليه تبين أنه نفس الشخص ، وكان القاتل له علاقة جنسية بزوجة القتيل .

والجاني كان على علاقة بالمجني عليه منذ فترة طويلة ، واستطاع أن يقيم علاقة غير "شرعية " مع زوجة المجني عليه .

بعد مقتل الزوج بنفس الطريقة ولكن باختلاف أن أمواله قد سرقت بعد أن اتفق مع الزوجة "العشيقة " على سرقة أمواله ، والأمر الذي أثار الشكوك لدى ضابط التحقيق والذي جذب انتباهه ، وجود أعقاب سكائر مرمية على الأرض ،فضلا عن شهادة الجيران بأنهم شاهدوا شابا يبلغ من العمر العقد العشرين دخل الى البيت بعد ان كان المجني عليه يغسل واجهة داره .

وبعد البحث والتأكد من أن الفاعل قد يكون قتل المجني عليه بدافع السرقة لكن لم يسرق أي شيء من محتويات الدار ، لإنكار الزوجة بان المجني عليه كان يخفي الأموال في البيت ،فضلا عن وجود هاتف الضحية على طاولة غرفة الضيوف وآخر رقم اتصل به كان هو الجاني نفسه .

اتصل ضابط التحقيق بهذا الرقم المدون واخبره أن الشرطة تريد الحصول منه على بعض المعلومات المتعلقة بالضحية لان الشرطة أمسكت بالقاتل وفعلا اطمأن الجاني لكل ما قيل له من كلام وبعد مرور ساعة حضر إلى مركز الشرطة للشهادة ،وأثناء جلوسه مع ضابط التحقيق أشعل سيكارة نوع (.....) وهي نفس الأعقاب التي وجدت في بيت الضحية خصوصا شهادة الشهود وزوجته قالت انه لم يدخن سيكارة واحدة في حياته ،وبعد الضغط عليه بإثارة الشكوك وشهادة الشهود اعترف اسعد بأنه قام بقتل (ع . ك) لأنه كان يتصل بزوجته ، الأمر الذي جعله يتصل بها في احد الأيام وكوّن معها علاقة "جنسية " امتدت لعدة أشهر حتى نفذ جريمته أثناء ذهاب زوجته إلى بيت أهلها حيث اخبره المجني عليه أن زوجته تذهب كل خميس إلى بيت عائلتها فوجد أن الوقت قد حان لقتله وسرقة أمواله بعد الاتفاق مع الزوجة.

تصديق أقوال المتهمة

صدقت أقوال المتهمين قضائياً بالاعتراف بالجريمة وإصدار أمر إلقاء قبض بحق المتهم (ح.ع) وفق المادة (٤٠٦ق.ع) وتم إلقاء القبض على المتهم (ح) بعد نصب كمين له في منطقة سكناه وبعد مواجهته بالأدلة واعترافات المتهمة (و) إنهار واعترف صراحة جملة وتفصيلا، بحادث قتل المجني عليه وارتباطه بعلاقة غرامية وجنسية بالمتهمة المذكورة وإنهما بعد ارتكابهما الجريمة قاما بغسل محل الحادث ومن ثم لف المسدس بكيس نايلون اسود وإخفائه.

عصابات خطف الأطفال وراءها النساء في الغالب

بغداد / المدى

كان هناك خيط يقود إلى خاطفي الطفل الذي اختفى في ظروف غامضة. القصة باختصار أن طفلا عمره (٦) سنوات اختفى فجأة من أمام منزله. بعض جيران الأسرة - وهذا هو الخيط - قالوا إنهم شاهدوا قبل لحظات من اختفاء الطفل سيارة مجهولة وقفت أمام الطفل ثم انطلقت بسرعة ولم يظهر الطفل الصغير بعدها في الشارع . لكن الشرطة لم تهتم بهذا الكلام – الذي ربما يحل اللغز – وربما أيضاً – يقود إلى اكتشاف عصابة خطرة تقوم بهذه الجرائم!

طفل جميل وبريء الملامح ... الابتسامة لا تفارق وجهه أبداً، كان يوم ميلاده بمثابة عيد لوالديه، فهي المولود الأول . كانت والدته لا تفارقه، تأخذه معها في كل رحلة ومشوار تذهب إليه، حتى عرف الطفل الصغير جميع الأماكن والأزقة سواء السوق المحلي او المخازن والمحال المنزلية بمنطقته في بغداد الجديدة .

كان الطفل يخرج لشراء بعض الاحتياجات بطلب من أمه ولم يتأخر يوما . لكنها إرادة القدر ، فقد ذهب لشراء بعض الاحتياجات ولم يعد هذه المرة. اعتقدت الأم في البداية انه يلعب مع الأطفال في الشارع.. خرجت تبحث عن ابنها لكنها لم تعثر عليه وكأن الأرض انشقت وابتلعته؟

بدأ الخوف يتسلل إلى قلب الأم واخذ القلق يسيطر على تفكيرها مما أدى إلى أن تتصل بشقيقها وشقيقة زوجها ليبحثا عنه في كل مكان. ولم يعثرا على اثر له . هناك من رآه فعلا ... وهناك من قال انه لم يره ووقعت عيناه عليه . مر الوقت والطفل لم يعد ولغز اختفائه الغامض يزداد يوما بعد الآخر.

لم تجد الأم حلا سوى الاتصال بزوجها الذي يعمل في الموصل..وبدأ والده وجده والأقارب يبحثون عنه في كل الأماكن.. طرقوا أبواب المستشفيات، ومراكز الشرطة، والطب العدلي، واستنجدوا بوزارة الداخلية.. لكنهم لم يعثروا له على اثر. بحثوا عنه في الشوارع والقاضية والنواحي القريبة من بغداد ولكن بدون نتيجة. تسلل اليأس إلى قلوبهم واحكم سيطرته عليهم خاصة وأنهم واصلوا الليل بالنهار في رحلة بحثهم عن الطفل في كل الأماكن، حتى وصل بهم الأمر إلى الذهاب لأحد الشيوخ للكشف عن مصيره ومن الذي خطفه.. لكن بدون نتيجة. طرأت على عقل الأب أثناء جلوسه بمنزله فاقدا الأمل فكرة في إيجاد ابنه الصغير.. فذهب لدور الأيتام وبعض الملاجئ ربما عثر عليه احد الأشخاص وتركه هناك، لكن في النهاية لم يأت من ذلك سوى مزيد من الآلام لأنه شاهد هناك أطفالا في عمر ابنه يبحثون عن أسرهم وانتهى بهم الحال في هذا المكان. فخشي الأب أن يكون مصير ابنه إلى هذا المجهول.

وبعد مرور عشرين يوما اتصل احدهم وطلب فدية مقدراها ١٠ آلاف دولار ، وإلا سيقومون بقتل الطفل ، وبعد الاتفاق بين الطرفين على مكان وموعد تسليم مبلغ الفدية ، أخذت العصابة المبلغ ولكنها لم تعد لهم الطفل ، وهربوا بالمال واتصلوا بعائلة الطفل ليخبرونهم بأنهم اضطروا إلى قتله قبل أربعة أيام لأنه لم يكف عن البكاء .... وإليكم أنتم التعليق .

وان من أكثر الظواهر السلبية التي مازال معظم العراقيين يعانون منها ويخشون حدوثها في أي وقت، ألا وهي ظاهرة اختطاف الأطفال من قبل عصابات متخصصة غالبية عناصرها من النساء، لأسباب كثيرة على رأسها الحصول على الأموال من خلال ابتزاز ذوي الطفل المخطوف ومساومتهم على دفع ما تسمى (الفدية).

وفي هذا المجال تؤكد التحقيقات الجنائية بوزارة الداخلية بأن معظم عمليات الاختطاف تستهدف الأطفال حديثي الولادة، وإن غالبية عناصر عصابات الخطف هم نساء. وإن هناك أكثر من جهة تدفع الأموال لهذه العصابات بينها العائلات الثرية التي تبحث عن أطفال تتبناهم وخاصة الأطفال الرضع.

وفي هذا الإطار يتناقل سكان العاصمة العديد من قصص الاختطاف التي تشترك فيها النساء، اللائي يكون دورهن إما إغواء الطفل والطلب منه مساعدتها بحمل أمتعة أو السير معها إلى مكان قريب ليجد الطفل نفسه وسط عصابة تقوم بتكميم فمه ووضعه داخل سيارة، أو تقوم المرأة بوضع الطفل تحت عباءتها، يساعدها في ذلك عناصر العصابة الذين يراقبون عملية الاختطاف عن كثب، لحين الوصول إلى الوكر المخصص للاحتفاظ بالأطفال المخطوفين.

..... من الارشيف

استشارات قانونية

يجيب عنها المحامي: احمد البغدادي

س/ المواطن قاصدة مرزة من سكنة منطقة البكرية تسأل عن الضرر العمد والجسيم في حاله الاعتداء على النفس أو المال خلال المعاشرة الزوجية؟

ج/ يجب أن يكون الضرر عمدا وجسيما بحيث يتعذر معه استمرار المعاشرة الزوجية كالاعتداء على النفس أو المال أو الإيذاء اللفظي أو النفسي أو الاعتداء الآثم على من له صلة قربى بأحد الزوجين. ويلاحظ أن المشرع العراقي أضاف حالات أخرى للضرر ولكن يحق فيها للزوجة فقط طلب التفريق وهي ما نصت عليه المادة (٤٣) أحوال.

س/ المواطنة بلقيس جاسم من سكنة منطقة المأمون تسأل إذا كان زوجها محكوما بعقوبة مقيدة للحرية مدة (٣) سنوات؟

ج/ إذا كان الحكم على الزوج بعقوبة مقيدة للحرية مدة (٣) سنوات فأكثر ولو كان له مال تستطيعين الإنفاق منه حيث إن الفقرة الأولى قبل التعديل الثاني لقانون الأحوال الشخصية رقم ٢١ لسنة ١٩٧٨ تنص على الحكم النهائي على الزوج لمدة خمس سنوات فأكثر.

س/ المواطنة علا ناظم من سكنة الأمين الأولى تسأل عن قبول دعوى التفريق في حالة التفريق بسبب حبس الزوج؟

ج/ إن الزوجة تتضرر من حبس الزوج تلك المدة لشعورها بالوحدة والوحشة وقد تتعرض للفتنة والقلق ، والضرر حينئذ أكيد واكبر من إيذائها بالقول أو الفعل ولا فرق هنا بين أن يكون له مال للإنفاق منه أم لا ، ذلك إن المرأة لا تجبر على أن تصبر المدة المذكورة دون زوج وينبغي اكتساب الحكم للدرجة القطعية وتنفذ العقوبة بحق الزوج ،ولا تقبل دعوى التفريق للحبس إذا كانت العقوبة اقل من المدة المذكورة أو كان هاربا من الحكم . والتفريق للحبس مأخوذ من مذهب الإمام مالك الذي يجيز للزوجة طلب التفريق قضاء لغيبة الزوج سنة فأكثر سواء كانت غيبة بعذر – كالمحبوس – أو بدونه – كمجهول الإقامة - ،ولاحظ ان النص اعلاه لم يشترط مضي مدة على بدء تنفيذ العقوبة إذ يعطي الحق للزوجة بمجرد صدور الحكم على الزوج بالحبس وكان الأفضل أن يمنحها هذا الحق بعد مرور سنة من تاريخ حبسه.

س/ المواطن نائل مازن من سكنة منطقة الجعيفر يسأل هل يحق للزوجة طلب التفريق في حالة حبسه ورفضه هو الموافقة على التفريق؟

ج/ جواز التفريق يكون لهذا السبب إذا خيفت الزوجة من الفتنة أو لم تستطع الزوجة الصبر.

س/ المواطن طه حسين من محافظة بابل يسأل عن قرار الحكم بالحبس على الزوج هل يجب أن يكون مكتسبا للدرجة القطعية (سواء كانت الجريمة جناية أم جنحة)؟

ج/ إذا كان الحكم غيابيا فيتم إرجاء رفع الدعوى لحين أن يصبح وجاهيا، وحكم الغيابي بالإعدام على الزوج لا يصبح وجاهيا الا بعد القبض عليه لان له الاعتراض عليه وإعادة المحاكمة بحقه ، وهناك رأي ان الزوج المحكوم عليه بالإعدام وكان هاربا فهنا يلحق الضرر بالزوجة وبالتالي يجوز التفريق بينهما . ان قرار الحكم الغيابي بالإعدام هو الحكم الوحيد الذي لا يصبح وجاهيا الا بالحضور وإجراء إعادة المحاكمة .

والزوج الذي يحكم عليه بالحبس فأنه يعد قاصرا وفق قانون رعاية القاصرين ، وهنا يتم تأمين إحضاره من السجن لغرض إجراء المرافعة بحقه.

قرارات وأحكام

بغداد/المدى

صدور الحكم بنقض الحكم المنفذ يتوجب على منفذ العدل إصدار القرار بإلغاء قراره بقلب الحجز الاحتياطي إلى تنفيذي .

لدى التدقيق والمداولة وجد أن الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على القرار المميز وجد انه غير صحيح ومخالف للقانون ذلك لان الثابت أن المنفذ العدل قرر قلب الحجز الاحتياطي إلى حجز تنفيذي ولما كان الحكم الاستئنافي في الدعوى المرقمة ٥١٤/س هـ٢/٢٠٠٧ في ٢٠٠٨/٦/٢٢ قد نقض بموجب القرار الصادر عن محكمة التمييز الاتحادية العدد/١٩١/الهيئة الموسعة المدنية/٢٠٠٨ في ٢٠٠٩/٥/٢٤ للأسباب المبينة فيه وان المادة ٥١/أولا من قانون التنفيذ رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٠ نصت على انه إذا أبطل الحكم المنفذ أو فسخ أو نقض كله فتعاد الحالة إلى ما كانت عليه قبل التنفيذ وان إعادة الحال هذه تشمل الإجراءات التنفيذية المتخذة من قبل مديرية التنفيذ عند إيداع الحكم الاستئنافي لديها للتنفيذ مما كان المقتضى بالمنفذ العدل إبقاء الحجز الاحتياطي المقرر أصلاً بموجب قرار محكمة بداءة الرصافة ٣/حجز/٢٠٠٨ في ٢٠٠٨/٦/٣٠ والغاء قرارها اي قرار المنفذ العدل بقلب الحجز الاحتياطي إلى حجز تنفيذي لحين صدور قرار من محكمة التمييز بشأن القرار الاستئنافي المنفذ وعندها يتخذ المنفذ العدل قراره وفق ما تؤول إليه نتيجة القرار الصادر عن محكمة التمييز وحيث إن المنفذ العدل اصدر قراره دون مراعاة ما تقدم لذا قرر نقضه وإعادة الاضبارة إلى دائرتها لإتباع ما تقدم وصدر القرار بالاتفاق.